

بحار الأنوار

[71] وأجمع أهل السير وقد ذكره التاريخي أن النبي (صلى الله عليه وآله) بعث خالدًا إلى اليمن يدعوهم إلى الإسلام فيهم البراء بن عازب، فأقام ستة أشهر فلم يجبه أحد فسأه ذلك على النبي (صلى الله عليه وآله) وأمره (1) أن يعزل خالدًا، فلما بلغ أمير المؤمنين (عليه السلام) القوم صلى بهم الفجر ثم قرأ على القوم كتاب رسول الله (صلى الله عليه وآله) فأسلم همدان كلها في يوم واحد، وتبايع أهل اليمن على الإسلام، فلما بلغ ذلك رسول الله (صلى الله عليه وآله) خرا سجداً وقال: السلام على همدان [السلام على همدان] ومن أبيات لامير المؤمنين (عليه السلام) في يوم صفين. ولو أن يوماً كنت بواب جنة * لقلت لهمدان ادخلوا بسلام واستنابه لما أنفذه إلى اليمن قاضياً على ما أطبق عليه الولي والعدو على قوله (صلى الله عليه وآله) - وضرب على صدره وقال - : (اللهم سدده ولقنه فصل الخطاب) قال: فلما شككت (2) في قضاء بين اثنين بعد ذلك اليوم، رواه أحمد بن حنبل وأبو يعلى في مسنديهما وابن بطة في الابانة من أربعة طرق. واستنابه حين أنفذه إلى المدينة لمهم شرعي، ذكره أحمد في المسند والفضائل وأبو يعلى في المسند وابن بطة في الابانة والزمخشري في الفائق - واللفظ لاحمد - قال علي (عليه السلام): كنا مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) في جنازة فقال: من يأتي المدينة فلا يدع قبراً إلا سواه ولا صورة إلا لطحها (3) ولا وثناً إلا كسره ؟ فقام رجل فقال: أنا، ثم هاب أهل المدينة فجلس، فانطلقت ثم جئت فقلت: يا رسول الله لم أدع بالمدينة قبراً إلا سويته ولا صورة إلا لطحها ولا وثناً إلا كسرته، قال: فقال: (صلى الله عليه وآله) من عاد فصنع شيئاً من ذلك فقد كفر بما أنزل الله على محمد، الخبر. واستنابه في ذبح باقي إبله فيما زاد على ثلاثة وستين، روى إسماعيل البخاري وأبو داود السجستاني والبلاذري وأبو يعلى الموصلي وأحمد بن حنبل وأبو القاسم الاصفهاني _____ (1) أي أمر أمير المؤمنين (عليه السلام) وفي (ت) فبعث علياً (عليه السلام) وأمره اهـ. (2) في المصدر: فما شككت. (3) لطح الصورة بالمداد ونحوه لوثها ومحاها.